مقابلة

أكرم حمدان
akh_shebaa@hotmail.com

# الحدود الدوليّة بين الترسيم والتحديد والتثبيت غنطوس: مزارع شبعا لبنانيّة وفقًا للقانون

**كلما جاء موفد دولي الى لبنان وجرى الحديث عن حلول سياسية للمشاكل العالقة، تبرز الى السطح مجددا مشكلة ترسيم الحدود جنوبا وشرقا، وتزداد تعقيدا عندما تطرح قضية مزارع شبعا وتلويح البعض بامكان ادعاء النظام السوري الجديد برئاسة احمد الشرع سورية هذه الارض، التي تؤكد كل الوثائق والاثباتات بأنها لبنانية**

إذا كانت قضية ترسيم الحدود بين الدول تعبر عن الحقوق السيادية لكل دولة وعن اتفاق الدول المعنية على حقوقها المتبادلة برضى الاطراف، فان اشكالية ترسيم الحدود البرية بين لبنان والدول المجاورة، اي فلسطين وسوريا، قد تمت من المستعمرين الممثلين بالانتدابين الفرنسي والانكليزي، لذلك، نجد الكثير من المشاكل والتداخل في الحدود. فماذا تقول الوقائع، وماذا يقول القانون الدولي عن هذه الاشكاليات وتحديدا في شأن الترسيم والتحديد والتثبيت.

"الامن العام" تعرض الوقائع والتفاصيل المتعلقة بترسيم الحدود وتثبيتها، ورأي القانون الدولي عبر الدكتورة في القانون الدولي المحامية ماري غنطوس التي اجرت دراسة عن الحدود، اكدت فيها ان لبنانية مزارع شبعا لا لبس حولها، بعدما قالت كل الوثائق والادلة والاثباتات والقانون الدولي ذلك:

"في 31 آب 1920، اعلن الجنرال غورو دولة لبنان الكبير بالحدود المعترف بها دوليا استنادا الى الاتفاقات والمؤتمرات الدولية، وتم تكريس ترسيم الحدود بين لبنان وفلسطين في اتفاق 23 كانون الاول 1920 بين فرنسا وبريطانيا. وقد كشف السيد كارلوس اده عميد الكتلة الوطنية عام 2000 عن مراجعة للخارطة الاصلية الاساسية التي جرى وضعها عام 1920، والتي لحظت مزارع شبعا مما يؤكد لبنانيتها، وذلك استنادا الى ارشيف نانت الفرنسي. واستنادا الى اتفاق عام 1920، كلفت لجنة ثنائية فرنسية - بريطانية لوضع خرائط ميدانية خلال ثلاثة اشهر. في مطلع حزيران عام 1921 اجتمعت لجنة ترسيم الحدود، وبدأت اعمالها على الارض وكان على رأسها من الجانب البريطاني الكولونيل نيو كامب ومن الجانب الفرنسي الكولونيل بوليه. في 3 شباط 1922، وقع الكولونيل نيو كامب والكولونيل بوليه، وثيقة اصبحت تعرف باسم اتفاقية بوليه - نيو كامب.

الحدود بين لبنان وفلسطين ابتداء من البحر، والتي تبدأ بالعلامة الاولى من رأس الناقورة وتنتهي بالعلامة رقم 38 التي هي حدود مزارع شبعا اللبنانية مع فلسطين. والعلامة رقم 38 الموجودة على هضبة علوها 900 متر في الشمال والشمال الشرقي لقرية ابل، ومن هذه العلامة حتى تل القاضي التي هي ضمن الاراضي الفلسطينية.

بالنسبة الى حدود لبنان مع سوريا في جبل الشيخ، فانها تبدأ من شمال عين التنور وتتجه شمالا الى شرق وادي المغر حتى تصل الى جبل السماق. ومن ثم الى جبل الروس (1560 مترا) شرق كفرشوبا، ثم تتجه على خط انحدار المياه ليصل الى اعلى قمة في جبل حرمون التي هي قمة قصر شبيب وعلوها 2814 مترا، بعدها تتجه الحدود شمالا نحو جبل الخرشونة (2296 مترا) ومن ثم حرمون الشرقي (2154 مترا).

في العام 1944، اجرت الحكومة السورية مسحا شاملا في منطقة الجولان، وعقد اجتماع سوري - لبناني انتهى الى التأكيد على ان مزارع شبعا هي مزارع لبنانية. وعلى الرغم من وجود أكثر من وثيقة ومستند تؤكد لبنانية مزارع شبعا، فقد طالب المبعوث الدولي تيري رود لارسن عام 2000 بعقد اتفاق سوري - لبناني لترسيم الحدود بينهما، لأن ذلك يساعد الامم المتحدة على حل مشكلة مزارع شبعا، خاصة وان الامم المتحدة حاولت اختراق لبنان من خلال الحصول على وعد من سوريا بتعليق موضوع مزارع شبعا، وتفسير الموقف السوري منها حسبما يأمل لارسن، غير ان سوريا اكدت عام 2000 مجددا على لبنانية مزارع شبعا. من يطلع مجددا ويدقق النظر في بنود اتفاقية (بوليه - نيو كامب) عام 1923، والمسح الجغرافي للحدود اللبنانية مع فلسطين المحتلة بين 5 و15 كانون الاول عام 1949، يدرك ان مناطق العرقوب ومزارع شبعا هي ضمن الاراضي اللبنانية.

كما يمكن التأكيد على لبنانية المزارع استنادا الى عدد من الاثباتات والشواهد، منها: فرمانات السلطنة العثمانية حول مناطق حاصبيا وراشيا والعرقوب ومزارع شبعا، اعلان دولة لبنان الكبير عام 1920 وترسيم الحدود عام 1923، واعلان الجمهورية اللبنانية عام 1926 والمعاهدة الفرنسية - اللبنانية عام 1936، مشاركة ابناء تلك المناطق في احصاءات السكان عامي 1922 و1932 وحصول ابنائها على تذاكر هوية لبنانية استنادا الى قيود عام 1932، وجود اوقاف اسلامية ومسيحية تابعة للأوقاف الاسلامية والمسيحية في لبنان، اعتراف سوريا منذ عهد الاستقلال عام 1943، وتأكيدها بعد جلاء القوات الاجنبية عن سوريا ولبنان عام 1946 بلبنانية هذه المزارع. ثم اكدت ذلك مجددا عام 1949 للوفد اللبناني الذي كان يرأسه الامير مجيد ارسلان، كما تأكد ذلك من خلال اللجان المشتركة عامي 1964 و1967. كذلك اكد وزير خارجيتها فاروق الشرع للأمين العام للامم المتحدة كوفي انان، وللموفد الدولي تيري رود لارسن في ايار 2000، اكثر من مرة، بأن مزارع شبعا مزارع لبنانية وليست سورية. هذا ما أكده ايضا السفير السوري لدى الامم المتحدة ميخائيل وهبة عبر وثيقة رسمية عام 2000 بأن مزارع شبعا لبنانية. كذلك خطاب الرئيس بشار الاسد في القمة العربية عام 2002 في بيروت، الذي قال فيه ان مزارع شبعا لبنانية وندعم تحريرها. اضافة الى القمة اللبنانية - السورية في العام 2008 بين الرئيسين بشار الاسد وميشال سليمان، ووجود صكوك تمليك لأهالي مزارع شبعا تعود للعهد العثماني، وافادات عقارية صادرة عن الدوائر العقارية اللبنانية في مدينة صيدا اللبنانية، إضافة الى ان القضاء اللبناني اصدر احكاما عدة في نزاعات ملكية بين الأهالي. كذلك وجود مخافر للدرك اللبناني ونقاط جمركية في تلك المزارع، الى وجود مدارس حكومية تابعة لوزارة التربية الوطنية اللبنانية، فيما صدرت قرارات الحكومات اللبنانية المتعاقبة والمتنوعة والمتعلقة بأهالي مزارع شبعا، منها قرار مجلس الوزراء الصادر في 16 كانون الثاني 1948، الذي يعتبر ان الاملاك الاميرية في مزارع شبعا تعود الى الدولة اللبنانية. إضافة الى مشاركة ابناء حاصبيا ومرجعيون

الدكتورة في القانون الدولي المحامية ماري غنطوس.

> **وجود خرائط متناقضة يجعل القيمة الثبوتية للخرائط معدومة**

ومزارع شبعا والعرقوب، في الانتخابات في لبنان، ومشاركة ابناء مزارع شبعا في تنفيذ قانون خدمة العلم اللبناني، وتوثيق ومصادقة الوزارات اللبنانية واداراتها لجميع معاملات المواطنين في مزارع شبعا، بما فيها تراخيص البناء ورخص السوق، وهناك ايضا الكثير من محاضر اللجان المشتركة اللبنانية - السورية وغيرها من الوقائع التي تؤكد السيادة اللبنانية على المزارع.

■ ما هي القواعد التي يعتمدها القانون الدولي في عملية تحديد الحدود وترسيمها بين الدول؟

□ المبدأ العام لتحديد الحدود وترسيمها، هو الحدود التي تقبلها الدولة عند نيلها الاستقلال. اهم شيء هو التحديد لأن الترسيم هو عملية طبوغرافية تحصل تطبيقا للتحديد. نحن في لبنان ورثنا الحدود كما وضعتها الدولة الفرنسية عندما اخذت الانتداب على لبنان وسوريا، واخذت بريطانيا الانتداب على فلسطين. حصلت هناك معاهدة بين فرنسا وفلسطين لتحديد الحدود الجنوبية وترسيمها، عندما اخذ جزء من ولاية عكا او صيدا، وفي الشمال حصلت معاهدة بين دولة لبنان الكبير ودولة العلويين لتحديد الحدود. هذا ما حصل بين عامي 1920 - 1923 ولم يكن هناك امم متحدة بعد، فقد ورثنا حدود حددها الانتداب الفرنسي وقبلنا بها وقبلت بها سوريا وقبلت بها جامعة الدول العربية بمادة خاصة بلبنان. وهنا السؤال: هل مزارع شبعا مثلا كانت ضمن هذه التركة ام لا؟ لقد تبين لاحقا، في العام 1936، ان مزارع شبعا هي لبنانية، لأن الاعيان في منطقة شبعا والمنطقة السورية المقابلة اتفقوا على ان هذه المزارع لبنانية وهي تابعة عقاريا لقيود المرفق العام العقاري في صيدا. وهكذا اعطانا الفرنسيون السجلات، وخط الـ23 هو الذي تحدد، وتبين ان مزارع شبعا لبنانية، وفي الشمال توجد معاهدة بين دولة لبنان الكبير ودولة العلويين. اما في الشرق، فهناك لجنة ترسيم للحدود اللبنانية - السورية التي شكلت ايام الانتداب ولا تزال حتى الان، وتضم قاضيا سوريا وقاضيا لبنانيا. وقد اتبعت الحدود الادارية، اي ان الفرنسيين فكروا في اعتماد خط يتماشى مع حدود الاقضية، لكن ذلك لم يكن صحيحا لأن الخرائط العثمانية لم تكن صحيحة، لذا تم تشكيل هذه اللجنة المشتركة اللبنانية - السورية لأن هناك اراضي لبنانية تمتد نحو السفح الشرقي للسلسلة الشرقية، واراضي سورية تمتد نحو لبنان. نظرا الى الخلافات التي كانت قائمة بين الدولتين السورية والفرنسية في حينه، خصوصا وانه تم قصف الشام بالطائرات عام 1935، توقفت عملية الترسيم. لكن الكولونيل دي جاردن ◄

◄ الفرنسي، قام بترسيم الحدود في السلسلة الشرقية من اولها حتى ثلاثة ارباعها، وتم اتباع خط القنال.

■ ما هو دور الامم المتحدة ومؤسساتها في عمل كهذا من الناحية القانونية؟

□ في المبدأ، لا دور للأمم المتحدة في ترسيم الحدود الا اذا طلب ذلك الافرقاء المعنيون. ان عملية تحديد الحدود وترسيمها، هي عملية بين الدول التي تتفق في ما بينها على الحدود او يمكن ان تكون بحدود الاستعمار كما حصل في افريقيا، وكذلك في الشرق الأوسط، حيث قبل الجميع بالحدود التي وضعتها مثلا المحميات البريطانية في الخليج. في كل الأحوال، الحدود التي تقبلها الدولة هي الحدود التي تحصل عليها عند نيلها الاستقلال. الامم المتحدة يمكنها ان تكون وسيطا لا أكثر ولا اقل، وتقرب وجهات النظر.

■ هل يمكن تحديد او ترسيم حدود بين دولتين عدوتين، ام لا توجد اي علاقة بينها كما هي الحال بين لبنان واسرائيل؟

□ اولا لا داعي للترسيم بيننا وبين إسرائيل، فالحدود مرسمة. هذا المنطق غير مفهوم، لا سيما وان عملية الترسيم هي عملية

**من الجنون فتح ملف اعادة ترسيم الحدود اللبنانية - السورية**

طبوغرافية، والاسرائيلي ينزع التخوم او يغير اماكنها، لا اعرف لماذا وما هي الغاية على الرغم من وجود خلاف على نقاط معينة، انما موضوع الحدود هو موضوع له علاقة بالاعتراف الدولي ولا علاقة له بمسألة اذا كانت دولة عدوة ام لا؟ هكذا يحصل في كل دول العالم، وهكذا فعلنا عندما وقعنا اتفاقية الهدنة مع دولة عدوة لا نعترف بها.

■ في وضعنا الحالي نحن امام مشكلة ترسيم وتحديد وخصوصا في الجنوب لا سيما في منطقة مزارع شبعا، كيف يمكن معالجة هذه المعضلة من منطلق القانون الدولي؟

□ انا لا اتحدث الا بالقانون الدولي ولا اتحدث بالسياسة. مزارع شبعا لنا ولدينا الاثباتات، ومن الجنون فتح ملف اعادة ترسيم الحدود اللبنانية - السورية لأن مَن يفعل ذلك يريد الغاء لبنان. قديما كان هناك مَن يعترض من السوريين على وجود لبنان، وكان هناك قسم من اللبنانيين يريد الوحدة مع سوريا. وجد لبنان وتحددت حدوده وترسمت اكثريتها، واعادة فتح هذا الملف فيه ضرب من الجنون، ولم يعد مسموحا الجهل وعدم الالمام بهذا الملف لأن غالبية الحدود مرسمة وهناك جزء بسيط جدا في حاجة الى استكمال. مزارع شبعا لنا، وسنقول دائما انها لنا ولا تستطيع سوريا ان تقول عكس ذلك، لأننا نملك كل الاثباتات والوثائق التي تؤكد ذلك. هناك دراسة قمت بها حول ذلك لمدة ست سنوات ولا نستطيع اختصارها بحديث صحافي، خلاصتها اننا نملك الاثباتات بالقانون الدولي. ان المزارع لبنانية وسوريا لم تعترض على ذلك، لا بل بالعكس ولا مرة ادعت انها سورية، انما الجهة الوحيدة التي قالت ان المزارع سورية هي إسرائيل، وعلينا ان نتوقف عن تصديق اسرائيل في ما تدعي. بالنسبة الى قيمة الخرائط الثبوتية، هناك اجتهاد ثابت وقديم للمحاكم الدولية القضائية والتحكيمية بأن وجود خرائط متناقضة يجعل القيمة الثبوتية للخرائط معدومة، ويجري رفضها كدليل على الحدود.